رابط المادة على منصة باحث

فوائد من مسائل في الصيام

هل يقبل خبر الأنثى العدل في إثبات الرؤية

عبدالمحسن الزامل

الصواب انه انها تقبل لانه خبر عن امر ديني تشترك فيه مع غيرها كما لو اخبرت في اي خبر ديني ما دامت انها عدل هذا وعدل هذا مصدر رجال عدل نساء عدل - 00:00:00

لا يجمع الا اذا كان يراد به الوصف والصفة العدول صفتهم العدالة يعني فلا بأس وتقبل شهادتها ويدل على ليست كالشهادة النبي ابدا قبل خبر ابن عمر كما رواه ابو داوود باسناد صحيح. على الصحيح خلافا لمن عله. قال ابن مروان - 00:00:21

ابن محمد انفرد وثقة ولهذا قال صاحب الملتقى رحمه الله قال رفعه مروان محمد هو الطعطري وهو ثقة لكن مع ذلك ايضا تابعه هارون ابن سعيد الايلي وهو ثقة رحمه الله - 00:00:44

عند الحاكم والبيهقي ثبت الخبر حينما قال رأيت رأى الناس وتراعيته ورأيت اخبرت النبي عليه الصلاة والسلام فصام وامر الناس بصيامه حديث ابن عباس عن عكرمة عن ابن عباس عند الخمسة - 00:01:03

وقع في خلاف فيها ضعف وهذا قد يكون دليل لمن قال بجواز الشهادة للاخبار ولو كان مستور الحال لان قال اعرابي ومنهم من قال كون النبي قبل شهادته هذا يثبت له العدالة لان الصحوة تثبت بذلك - 00:01:24

يثبتون لذلك هذا قول الجمهور وذهب مالك رحمه الله وهو قول الليث اذا لابد من شاهدين كخروجه كسائر الشهور لابد من شاهدين والصواب هو قول الجمهور وحديث ابن عمر صريح في هذا نعم - 00:01:44